القواعد والشروط الواجب توفرها لدى المشترك أو طالب الخدمة التي تقديمها الشركة للمشتركين لكل حدمة على حده وهي وفق التالى: -

شروط عامة:-

I. يجب لإتمام أي معاملة توفر الرقم الوطني ومستند إثبات الهوية الأصلي وصورة ضوئية عنه ويجب أن يكون أحد المستندات ة التالى:-

للمشترك الليبي:

■ بطاقة شخصية أو حواز السفر أو كتيب العائلة لرب أو ربة الأسرة في حالة وجود صورتما مثبة في الكتيب ويعتد بعقد الزواج واالوضع العائلي مختوم بالإضافة إلى المستندات الرسمية للطرفين

■ القريب المخول

الأب ،الأم، الزوج،الزوجة،الأبناء في حالات شراء كرت هاتفي جديد أو إستخراج بدل فاقد أونقل ملكية مع أحد مستند إثبات هوية المستفيد و القريب المخول بالإظافة إلى الرقم الوطني . مع ارفاق توكيل موثق لدى محرر عقود لإتمام الاجراء

المشترك الأجنبي:

■ جواز السفر عليه ختم الدخول أو الإقامة.

مع التقييد بالشروط السالف ذكرها بشأن توفير مستندات إثبات الهوية يحق للمشترك مايلي: -

- II. يحق للمواطن الليبي الحصول على عدد 5 كروت اشتراك هاتف فقط لا غير لكل رقم وطني
 - III. يحق للمشترك الأجنبي الحصول على 1 كرت اشتراك هاتفي فقط لا غير
 - IV. يُعتد بالرقم الإداري لإتمام معاملات الشراء ونقل الملكية وإستخراج بدل فاقد .
- V. شهادة الميلاد كمستند إثبات صلة قرابة الأم مع مستندات إثبات الهوية المطلوبة وفق ماسبق ذكره
 - VI. ويعتد بعقد الزواج واالوضع العائلي مختوم
- VII. يُعتد بعقد الزواج الأصلى للمشتركة الليبية المتزوجة من أجنبي (ليس لديها رقم وطني) بالإضافة إلى مستند إثبات الهويةجواز سفر
 - VIII. لا يُعتد بكتيب العائلة كمستند لإتمام معاملات الشراء ونقل الملكية في حال كانت الراغبة في الاشتراك غير ليبية .
 - IX. جوزات سفر أجانب (مواليد ليبيا) يُعتد به بدون وجود ختم دخول أو إقامة
 - X. وثيقة سفر صادرة من أحد السفارات أو المنظمات التابعة للامم المتحدة في ليبيا بدون حتم دخول أو إقامة.
 - XI. جواز سفر بدون ختم دخول أو إقامة لا يُعتد به
 - XII. جواز سفر ملغي لا يُعتد به .
 - XIII. طلب ضياع جواز سفر للأجانب لا يُعتد به إلا إداكان مصدق من مصلحة الجوازات أو وزارة الخارجية.
 - XIV. جوزات سفر الذي يحتوي على عدد من المرافقين لا يُعتد إلا لصاحب الجواز فقط.

- XV. يعتد بجواز السفر الاجنبي الصادر في ليبيا .
- XVI. يعتد بصورة من جواز السفر مع ختم الدخول أو إقامة أو تسوية وضع مع بطاقة التعريف لفئة عمال النظافة وطلاب جمعية الدعوة الإسلامية
 - XVII. لا يعتد بجوازالسفر الدبلوماسي وجواز السفر الخاص والجواز البحري والوثائق المؤقتة والجواز الأرزق المكتوب بخط اليد.
- XVIII. في حال شك الموظف بصحة مستند إثبات الهوية يتم الرجوع لمشرف المركز أو المحل للتأكد من صحة المستند وإمكانية إتمام المعاملة على أن يتم اعتماده من المشرف.

1) كروت الاشتراك (خطوط الهاتف)

الحضور الشخصى:-

يمكن للراغب في الاشتراك الحصول على كرت اشتراك بحضوره شخصيا لمراكز أو محال خدمات وبيع منتجات شركة ليبيانا وأن يكون متوفراً لديه الآتي: -

- مستند إثبات الهوية، والرقم الوطني كما هو موضح سالفاً بالشروط العامة.
 - المبلغ المالي المقرر.

2)استخراج كرت اشتراك بدل فاقد .

الحضور الشخصى:-

يمكن للمشترك استخراج كرت اشتراك بدل فاقد بحضوره شخصياً لمراكز أو محال حدمات وبيع منتجات شركة ليبيانا على أن يتوفر لديه الآتى:-

- مستند إثبات الهوية للمشترك ورقمه الوطني.
 - الرقم المراد إجراء بدل فاقد له.
 - المبلغ المالي المقرر .

3) نقل ملكية كرت الاشتراك.

يتم نقل ملكية كرت الاشتراك في الحالات الآتية بشرط أن لا يتحاوز عدد كروت الاشتراك المملوكة للمشترك (ليبي أو أجنبي) الحد المسموح به والموضح آنفاً، كما لا تتم هذه المعاملة إلا عن طريق مراكز ومحال خدمات وبيع منتجات شركة ليبيانا وذلك في الحالات التالية.

I. في حال رغبة المشترك (ليبي أو أجنبي) بنقل ملكية كرت اشتراك باسمه لأخر يستخدمه فعليا يطلب الالتزام بما يلي:-

- 1- الحضور الشخصي للمستخدم المراد تغيير الملكية لصالحه.
 - 2- مستند إثبات الهوية
- 3- تنازل عن الكرت الهاتفي موثق لدى محرر عقود رسمي .
 - 4-كرت خط الهاتف.
 - 4- عقد كرت الهاتف.

رغبة المستخدم (ليبي أو أجنبي) بنقل ملكية خط هاتف مملوك لجهة اعتبارية عامة أو خاصة والذي يستعمله هو:-

- الحضور الشخصى للراغب في الاشتراك و المراد تغيير الملكية لصالحه أو القريب المحول.
- مستند إثبات الهوية للراغب في الاشتراك والذي يرغب في نقل ملكية كرت الاشتراك لصالحه.
- رسالة من الجهة تفيد بالتنازل عن الكرت الهاتفي لصالح الشخص المراد تغيير ملكية كرت الاشتراك له.
 - II. نقل الملكية حسب خطة تصحيح البيانات المتبعة من قبل الشركة حالياً:-

أرقام الهواتف المستهدفة ضمن خطة تصحيح البيانات هي أرقام تم إرسال رسالة تنبيه لها و من ثم قفلها لمخالفتها لشروط الاشتراك من حيث عدد كروت الاشتراك المسموح بما للمشترك الواحد وفي حال وصل للمشترك (ليبي أو أجنبي) رسالة التنبيه أو تم قفل كروت الاشتراك التي يملكها أو التي يستخدمها يكون عليه التوجه لمحلات أو مراكز مبيعات ليبيانا متبعاً الإجراءات والمتطلبات التالية: -

- الحضور الشخصي للمستخدم المراد تغيير الملكية لصالحه.
- مستند إثبات الهوية للمستخدم الذي يرغب في نقل ملكية كرت الاشتراك لصالحه.
 - كرت الاشتراك المراد تغيير ملكيتها
- نقل الملكية في ملف تنازل أو ملف LIBYANA _DISTRIBUTORS

الحظور الشخصي

كرت الهاتف فقط

مستند إثبات الهوية

III. التنازل عن كروت الاشتراك في حالة الوفاة:-

في حال وفاة صاحب كرت الاشتراك يمكن لوكيل الورثة إجراء تنازل على جميع كروت الاشتراك للشركة بشرط توفر الآتي:-

■شهادة وفاة أصلية لصاحب كروت الاشتراك أن وجدت يتم تصويرها من قبل الموظف والتوقيع بمطابقتها للأصل أو صورة طبق الأصل عنها.

- ■فريضة شرعية للمتوفى.
- ■توكيل خاص من الورثة المذكورين بالفريضة الشرعية لأحد الورثة أو غيره يمنحه فيه صلاحية مراجعة الشركة و التنازل عن جميع كروت اشتراك المتوفى لصالح الشركة ، على أن يكون هذا التنازل موثق لدى المحكمة أو محرر عقود.
 - ■مستند إثبات هوية وكيل الورثة.
 - ■تعبئة النموذج الخاص بالتنازل.

IV. نقل ملكية في حالة وفاة صاحب كرت الاشتراك(رقم عادي أو مميز):-

في حال وفاة صاحب كرت اشتراك ورغبة الورثة أو أي شخص آخر من غير الورثة بتغيير ملكية كرت الاشتراك لصالحه يمكن تغيير ملكيتها بتوفير المستندات التالية: -

- شهادة وفاة أصلية لصاحب كرت الاشتراك أن وجدت يتم تصويرها من قبل الموظف والتوقيع بمطابقتها للأصل أو صورة طبق الأصل عنها.
 - فريضة شرعية للمتوفى.
- تنازل من كافة الورثة المذكورين بالفريضة الشرعية بالموافقة على نقل ملكية الانتفاع بالخط الهاتفي للراغب في نقل الملكية إليه، على أن يكون هذا التنازل موثق لدى المحكمة أو محرر عقود.
 - مستند إثبات الهوية للشخص الراغب في نقل ملكية كرت الاشتراك لصالحه.
 - تعبئة النموذج المعد لهذا الغرض من قبل الشخص الراغب بنقل ملكية كرت الاشتراك لصالحه.
- يتم الاستغناء عن إحضار الراغب في الاشتراك الكرت الهاتفي أو عقد الاشتراك المتوفى بالنظر إلى احتمالية فقدانهما بوفاة المشترك أو ضياعهما لأي سبب آخر.

ملاحظة :- نقل ملكية منتج الرقم المميز و منتج رقمي في حالة الوفاة يتم في مركز مبيعات الإدارة العامة فقط

4) استخراج عقد بدل فاقد لجميع المنتجات.

لاستخراج عقد بدل فاقد يجب الالتزام بالتالى:-

- الحضور الشخصي للمشترك صاحب كرت الاشتراك
 - مستند إثبات هوية المشترك.
 - رقم هاتف كرت الاشتراك.

■ الرقم الوطني

ملاحظة: - يتم استخراج عقد بدل فاقد منتج الرقم المميز في حالة الحضور الشخصى فقط.

1- منتج من حقنا نتواصل

يحق لكل مشترك من فئة الصم والبكم وضعاف السمع الحصول على كرت اشتراك واحد فقط.

كيفية الحصول على كرت اشتراك .

➤ الحضور الشخصى: -

- مستند بطاقة الإعاقة الخاصة بالصم والبكم وضعاف السمع وصورة ضوئية عنه.
 - 0 الرقم الوطني
 - مستند إثبات الهوية.
 - المبلغ المقرر.

◄ عن طريق القريب المخول: -

يمكن للراغب في الاشتراك الحصول علي كرت اشتراك منتج من حقنا نتواصل من الفئة المستهدفة بحضور أحد أقاربه شرط أن يكون من المخولين بذلك لمحلات أو مراكز مبيعات ليبيانا و أن يتوفر لديه الآتي:-

- مستند كرت الإعاقة الخاصة بالصم والبكم وضعاف السمع وصورة ضوئية عنه للراغب في الاشتراك.
 - مستند إثبات الهوية للقريب المخول.
 - مستند إثبات الهوية للشخص المراد شراء كرت اشتراك باسمه.
 - المبلغ المالي المقرر.

→ عن طريق ولى الأمر:

ما إذا كان الراغب في الاشتراك من فئة الصم والبكم وضعاف السمع ليس لديه مستند إثبات هوية وكان قاصراً لم يصل إلى السن القانونية لاستخراج كرت شخصية وهي سن 16 سنة يكون الإجراء التالى:-

- كرت الإعاقة الخاصة بالصم والبكم وضعاف السمع مع صورة ضوئية عنه.
- مستند إثبات هوية ولي الأمر مع صورة ضوئية عنه (بطاقة شخصية أو جواز سفر أو كتيب العائلة)
 - شهادة ميلاد الراغب في الاشتراك مع صورة ضوئية عنها في حالة كانت الأم هي ولي الأمر.
 - إدراج بيانات ولي أمر المشترك في خانة الضامن.

استخراج كرت اشتراك بدل فاقد من حقنا نتواصل.

الحضور الشخصى:-

يمكن للمشترك استخراج كرت اشتراك منتج من حقنا نتواصل بدل فاقد بحضوره شخصياً لمحلات أو مراكز حدمات وبيع منتجات ليبيانا بشرط أن يتوفر لديه التالي: -

- مستند إثبات الهوية للمشترك.
- الرقم المراد إجراء بدل فاقد له .
 - المبلغ المالي المقرر.

نقل ملكية خط هاتف.

لا يتم نقل ملكية كرت الاشتراك في منتج من حقنا نتواصل في جميع الأحوال.

4- منتج الرقم المميز:-

يمكن للراغب في الاشتراك الحصول على كرت اشتراك ليبيانا مميز بحضوره شخصيا لمراكز أو محال خدمات وبيع منتجات شركة ليبيانا وأن يكون متوفراً لديه الآتي: –

- مستند إثبات الهوية
 - الرقم الوطني
- رقم الهاتف الذي تمت منه عملية حجز الرقم المميز
 - رمز حجز الرقم المميز
 - المبلغ المالي المقرر حسب تصنيف الرقم المميز

استخراج كرت اشتراك بدل فاقد:

- الحضور الشخصي
- مستند إثبات الهوية للمشترك ورقمه الوطني.
 - الرقم المراد إجراء بدل فاقد له.
 - المبلغ المالي المقرر .
- إعتماد الإجراء من مشرف المركز بعد التأكد من الحضور الشخص والمستندات الأصلية.

•

نقل الملكية:-

✓ في حالة المشترك مالك كرت الهاتف موجود

- الحضور الشخصي للشخص المراد التنازل عن رقم الهاتف والمالك الجديد لرقم الهاتف
 - مستند إثبات الهوية (جواز سفر -كتيب العائلة)

- الرقم الوطني
- كرت هاتف الرقم المميز (في حالة عدم وجود الكرت يتم إجراء بدل فاقد من المالك الاصلي قبل إجراء نقل الملكية المركز)
- عقد كرت هاتف الرقم المميز (في حالة عدم وجود العقد يتم إجراء بدل فاقد من الملك الاصلي قبل إجراء نقل الملكية من نفس المركز)
 - عقد تنازل من محرر عقود مسوفي الشروط (حسب وصف القسم القانوني)

خطوات نقل الملكية

- يتم التأكد من صحة ملكية رقم الهاتف وحضور الشخصي للمشترك الأصلي لكرت الهاتف من قبل موظف المبيعات
- يتم التأكيد على صحة الإجراءات والتحقق من المشترك المتنازل والمشترك الجديد من قبل مشرف المركز وتعبئة النموزج الخاص بشركة ليبيانا مع إستفاء جميع بيانات النموذج.
- يتم أرشفة معاملات نقل الملكية لدى مشرف المركز وتعتبر بمثابة عهدة تحفظ في خزنة المركز بحث تنقل إلى وحدة مبيعات المنطقة دورياً وتحفظ في إدراج خاصة في مقر الإدارة.
 - يتم إدراج خانة في تقرير معاملات نقل الملكية بقرير المبيعات

✓ في حالة المشترك مالك كرت الهاتف غير موجود.

لايمكن نقل في هذه الحالة